

اللجنة توقعت دوراً أكبر من هيئة الاستثمار في مواجهة تجاوزات الشركة

«الأموال العامة»: «المشروعات السياحية» تعتمد

مخالفة القانون وتجاهل ملاحظات الجهات الرقابية



■ جانب من اجتماع لجنة الأموال العامة البرلمانية

واصلت لجنة حماية الأموال العامة خلال اجتماعها يوم أمس الأول الأربعاء التحقيق في التجاوزات المالية والإدارية لشركة المشروعات السياحية خلال السنوات الماضية، كما بحثت التطورات المتعلقة بالشركة الكويتية للاستثمار.

وأكد رئيس اللجنة النائب د. عبد الله الطريجي في تصريح صحافي أن الملاحظات التي سجلها ديوان المحاسبة في تقريره عن السنة المالية الأخيرة على شركة المشروعات السياحية تتطابق بشكل كلي مع الملاحظات التي رصدها اللجنة خلال اجتماعاتها السابقة والتي انتهت فيها إلى تنامي التجاوزات المالية والإدارية في الشركة.

وقال الطريجي إن اللجنة لم ترصد أي إجراء جاد من قبل المشروعات السياحية في التعامل مع الملاحظات العديدة التي تشكل تعدياً صارخاً على المال العام، ومنها ما يخص تجديد بعض العقود بالمخالفة للقانون رقم 116/2014 وعدم التزام الشركة بتطبيق الرسوم الحكومية

مقابل الانتفاع بأراضي الدولة بالإضافة إلى التعيينات المخالفة.

وأضاف إنه برغم تعهد مجلس إدارة الشركة أمام اللجنة بتطبيق القانون واللوائح للحد من هذه التعيينات فإنها مازالت مستمرة.

وذكر الطريجي إن اللجنة في الوقت الذي تلاحظ فيه استمرار إدارة الشركة في تجاهل ملاحظاتها وتوصيات الجهات الرقابية، فإنها تعرب عن أملها في

اضطلاع الإدارة الجديدة للهيئة العامة للاستثمار بمسؤولياتها في متابعة كل هذه التجاوزات والحد منها، حفاظاً على الأموال العامة.

وبين أن اللجنة بحثت خلال الاجتماع آخر التطورات المتعلقة بالشركة الكويتية للاستثمار، واستعرضت البيانات والمستندات التي تم تزويدها بها في شأن مدى التزام الشركة بتصويب ملاحظات ديوان المحاسبة،

وهو ما سيتم تضمينه في تقرير اللجنة الذي سيتم رفعه قريباً إلى مجلس الأمة.

من جهة أخرى قال الطريجي إنه وجه سؤالاً إلى وزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار عبد الوهاب الرشيد يتعلق بما تقوم به لجنة حماية الأموال العامة من تدقيق على تقارير الأموال المستثمرة المرسلة من الوزراء المختصين وفق القانون رقم (1) لسنة

1993 بشأن حماية الأموال العامة.

وأوضح أن اللجنة لاحظت ورود بيانات مقتضبة حول الشركات التابعة والزميلة للشركات الخاضعة لهذا القانون في تقرير عن الفترة من 2021/1/1 إلى 2021/6/30 و تقرير آخر عن الفترة من 2021/7/1 إلى 2021/12/31.

وطالب الطريجي في سؤاله تزويده بقائمة تضم الشركات التابعة والزميلة لشركات الهيئة العامة للاستثمار والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وبنك الكويت للصناعي، وإفادته براسمال تلك الشركات التابعة والزميلة ونسبة مساهمة المال العام فيها، كما طلب بيان أسماء الشركاء، وتزويده بحجم الأموال المستثمرة في تلك الشركات التابعة، مع البيان المالي للمصروفات والإيرادات والخسائر لآخر عشر سنوات، وكذلك أسماء أعضاء مجالس إدارات تلك الشركات التابعة والزميلة ومديريها التنفيذيين، وآلية الرقابة والتدقيق على أداها.

عبد الكريم الكندري يسأل المضيف بشأن مكافآت الطلبة بجامعة الكويت و«التطبيقي»



■ عبد الكريم الكندري

وجه النائب د. عبد الكريم الكندري سؤالاً إلى وزير التربية والتعليم العالي والبحث العلمي د. علي المصفي، بشأن مكافآت الطلبة بجامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.

ونص السؤال على ما يلي: لما كان مجلس الأمة قد أقر القانون رقم «10» لسنة 1995 في شأن مكافآت الطلبة بجامعة الكويت والهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والذي نص على مكافأة التفوق والمكافأة الاجتماعية، ومكافأة التخصص النادر والمكافأة المالية للطالب الكويتي المتزوج من كويتية.

ولا شك أن المشرع حينما أقر هذه المكافآت كانت لحكمة وهي تشجيع الطلبة المتفوقين، وكذلك تشجيع الطلبة على الالتحاق ببعض التخصصات الصعبة والتي يعزف عادة عن الالتحاق بها وهي تسمى «التخصصات النادرة» بهدف تخريج كوادر كويتية من هذه

التخصصات وعدم الاعتماد على الكوادر الوافدة. ومنذ إصدار هذا القانون التزمت به الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ودأبت على صرف هذه المكافأة في مواعيدها المقررة، إلا أنها ومنذ ثلاث سنوات امتنعت عن صرف مكافأة التخصص النادر ومكافأة التفوق من دون أسباب معلومة، وهناك استياء طلابي كبير تجاه هذا التأخير في صرف مستحقاتهم المالية، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - لماذا لم تصدر الهيئة أي بيان توضيحي بشأن مستحقات الطلبة المتركة؟
2 - ما عدد الطلبة المستحقين للصرف منذ عام 2019 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ وهل تم الصرف لجميع المستحقين؟ إذا كانت الإجابة النفي، فما أسباب اختيار العدد المصروف له؟
3 - ما الموعد المقرر لصرف باقي المستحقات للدفعة القادمة؟

ناقشت ميزانيتي الصندوق الوطني للمشروعات الصغيرة والمتوسطة و«الاتصالات»

«الميزانيات»: الموافقة على ميزانية الجهات الحكومية.. وحساباتها

الختامية رهن تمكين «الحاسبة» من القيام بدوره الرقابي

بتاريخ 4 أبريل 2022. وذكر عبد الصمد، تبين للجنة أن ما تم من إجراءات خلال المهلة الممنوحة من اللجنة والتي تجاوزت الشهرين لتسوية ما سجله ديوان المحاسبة من ملاحظات قد بلغ 2% فقط من إجمالي الملاحظات المسجلة على الهيئة، الأمر الذي يشير إلى عدم اتخاذ الهيئة إجراءات جادة لتسوية ما سجل عليها من ملاحظات.

وأوضح عبد الصمد أن ممثلي ديوان المحاسبة أشاروا إلى استمرار عدم تمكنهم من القيام بدورهم الرقابي المنوط لهم قانوناً من خلال عدم تزويدهم بالمستندات التي يقومون بطلبها من الهيئة.

وبين أن ممثلي الديوان أشاروا إلى أن ملاحظة «عدم تمكين الهيئة ديوان المحاسبة من ممارسة دوره» مستمرة في تقريرهم لأكثر من سنة مالية.

وأشار عبد الصمد إلى أن اللجنة طالبت الهيئة باتخاذ إجراءات جادة لتسوية ما سجله ديوان المحاسبة من ملاحظات، كما أكدت ضرورة تمكين الديوان من القيام بدوره الرقابي، وتزويده بما يطلبه من مستندات لإحكام للعمل الرقابي، وأن ذلك الأمر يعتبر أساسياً في تحديد موقفها بالموافقة على ميزانية الجهات وحساباتها الختامية من عدمه.



■ جانب من اجتماع لجنة الميزانيات والحساب الختامي

المالية 2019/2021 قد تم إقرارها من قبل مجلس الإدارة وهي في انتظار اعتماد الوزير.

وبين أن اللجنة أكدت ضرورة ممارسة مجلس الإدارة أدواره المناطة به وفقاً لما ينص عليه القانون وعدم عرقلة عمل الجهات الرقابية في التدقيق على الميزانية الرأسمالية. وقال عبد الصمد إن اللجنة ناقشت أيضاً ما يخص الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات، مضيفاً أن اللجنة استمعت إلى إفادة المكتب الفني بممثلي ديوان المحاسبة حول المستندات التي طرأت بعد اجتماع اللجنة الأخير مع ممثلي الهيئة

في المناصب القيادية، لافتاً إلى أن مرسوم تعيين مجلس إدارة الصندوق ونواب المدير العام قد انتهى في الشهر الماضي ما أوجد فراغاً كبيراً في المناصب القيادية.

وأفاد عبد الصمد أن اللجنة ناقشت استمرار عدم اعتماد البيانات المالية المدققة للميزانية الرأسمالية للسنوات المالية الثلاث السابقة (2018 / 2019 / 2020، 2019 / 2020 / 2021).

وأشار إلى أن ممثلي الصندوق أوضحوا أن تأخر إقرار هذه الميزانيات يرجع إلى تأخر مجلس الإدارة في اعتمادها، منوهاً بأن الميزانية الرأسمالية للسنة

بعد اجتماع اللجنة الأول جزءاً من طلباتهم، على أن يستكمل تزويدهم بباقي الطلبات خلال الفترة المقبلة.

ولفت عبد الصمد إلى أن اللجنة أكدت ضرورة تمكين الديوان من القيام بدوره الرقابي، وتزويده بما يطلبه من مستندات لإحكام للعمل الرقابي، وأن ذلك الأمر يعتبر أمراً أساسياً في تحديد موقفها بالموافقة على ميزانية الجهات وحساباتها الختامية من عدمه.

وأضاف إن اللجنة استمعت لإفادة ممثلي الصندوق عن أبرز الاختلالات المستمرة في الصندوق والمتعلقة في استمرار ظاهرة الاستقالات

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي ميزانية الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وحسابه الختامي، إضافة إلى ميزانية الهيئة العامة للاستشارات وتقنية المعلومات وحسابها الختامي، وملاحظات الأجهزة الرقابية بشأنهما. وقال رئيس اللجنة النائب عدنان الصمد في بيان صحفي إن اللجنة استمعت لإفادة المكتب الفني للجنة وممثلي ديوان المحاسبة حول المستندات التي طرأت بعد اجتماع اللجنة الأخير مع ممثلي الصندوق بتاريخ 6 أبريل 2022، مضيفاً أنه تبين للجنة أن ما تم تسويته بشكل تام من ملاحظات من قبل الصندوق قد بلغ نسبته 29%، مع بقاء 54% من الملاحظات من دون تسوية رغم المهلة الممنوحة من قبل اللجنة والتي تجاوزت الشهرين.

وأوضح عبد الصمد أن اللجنة أكدت ضرورة قيام الصندوق بإجراءات جادة للعمل على تسوية ما سجل من ملاحظات، مشيراً إلى عدم تناسب ما تم تسويته من ملاحظات مع مدة المهلة الممنوحة.

وأشار إلى أن اللجنة استفسرت عن مدى تعاون الصندوق مع ديوان المحاسبة بتزويده بما يطلبه من مستندات، لافتاً إلى أن ممثلي الديوان أوضحوا تحسن آلية التعامل من خلال تزويدهم

المطري يسأل أحمد النواف بشأن عدم شمول

قرار آخر مربوط للرتبة في «الداخلية»



■ حمد المطر

وجه النائب د. حمد المطر سؤالاً إلى كل من النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ أحمد النواف، ووزير الخارجية الشيخ د. أحمد الناصر، نصاً على ما يلي:

سؤال إلى وزير الداخلية

أصدرت وزارة الدفاع مع الحرس الوطني قراراً جديداً رقم «149» مكرر للقرار الوزاري رقم «283» لسنة 2018 في شأن الأحكام الخاصة بخدمة ضباط الصف والأفراد نص على: «إذا أحيل العسكري إلى التقاعد برتبة وكيل أول وكان قد استوفى مدة «25» سنة فعليه وأتم العمر «45» سنة فإكثر وحاصل على «3» علاوات دورية يُمنح آخر مربوط لرتبته، وبحسب تقاعده على هذا الأساس»، وكان الأصل في ذلك أنه يشمل العسكريين كافة من دون استثناء وبالأدنى في وزارة الداخلية والتي يُلقى على عاتقها الكثير من العمل وكان آخرها في أزمة كورونا، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - ما أسباب عدم شمول وزارة الداخلية في هذا القرار أسوة بالحرس الوطني؟
2 - صورة ضوئية من الكتب والخطابات والدراسات في هذا الشأن.
3 - صورة ضوئية من المطالبات المقدمة من العسكريين بهذه الزيادة.
4 - ما الكلفة المالية التي ستتحملها

الوزارة في حال تطبيق هذا القرار؟
5 - ما اللوائح القانونية لتطبيق هذا القرار أسوة بالجيش والحرس الوطني؟
سؤال إلى وزير الخارجية
فرضت بعض الدول رسوم تأشيرة دخول إلى أراضيها على المواطنين الكويتيين سواء كانوا طلبة دارسين أو سياحاً، وهذه الرسوم التي تفرض على الكويتيين من دون وجود رقابة من وزارة الخارجية للتعامل مع أي استغلال قد يُفرض على الطلبة وغيرهم الذين قد تصل رحلاتهم في السنة بما لا يقل عن 7 سفرات، وهذا الأمر مرهق لطلبتنا وغيرهم، لذا وجب التعامل بالمثل وفرض رسوم على الزيارات العائلية أو التجارية، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - أسماء الدول التي فرضت رسوم تأشيرة دخول على المواطنين.
2 - قيمة الرسوم التي قد فرضت من جمهورية مصر العربية.
3 - الإجراء الذي اتخذ في شأن فرض رسوم من جمهورية مصر العربية على المواطنين الكويتيين.
4 - قيمة عمل الوكالة بجميع أنواعها في السفارة المصرية للمواطنين الكويتيين.
5 - ما أسباب فرض جمهورية مصر العربية تأشيرة دخول بقيمة «25» دولاراً، لكل مواطن كويتي؟

الغازي للسعيد: ما أسباب نقص الأدوية وعدم العمل على تلافيه قبل انقطاعها بفترة كافية؟

بعدم العودة في الوقت الحالي إلى البلاد بسبب نقص الأدوية التي أوصاهم بها أطباؤهم في الخارج؟ مع بيان التكلفة المادية على المال العام من جراء تأجيل عودة هؤلاء المرضى.
4 - أسباب نقص الأدوية وعدم العمل على تلافي هذا النقص قبل انقطاعها بفترة كافية وذلك بالتنسيق بين الإدارات المعنية في المستودعات الطبية في صبحان والصيدليات المركزية وذلك من أجل توزيعها على صيدليات المراكز الصحية.

وجه النائب حمدان الغازي سؤالاً إلى وزير الصحة د. خالد السعيد، عن أسباب نقص الأدوية وعدم العمل على تلافي هذا النقص قبل انقطاعها بفترة كافية. ونص السؤال على ما يلي:

نسى إلى علمي وجود نقص حاد في العديد من الأدوية التي يحتاجها المرضى، لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - ما الأدوية التي رصد نقصها في الوقت الحالي لأمراض السرطان؟ وما

بدر الملا لوزير الخارجية: ما عدد الأبناء القصر

الحاصلين على جواز دبلوماسي؟

عن تسليم الجواز الدبلوماسي ممن انتهت فترة استحقاقه؟
3 - يرجى تزويدنا ببيان عن عدد الأبناء القصر الحاصلين على جواز دبلوماسي وعدد من بلغ منهم سن 18 سنة في آخر ثلاث سنوات؟
4 - نسي إلى علمنا أن هناك من الأبناء القصر ممن تجاوز أعمارهم 18 سنة وغير مقيد للدراسة في الخارج ومع ذلك بقي الجواز الدبلوماسي معهم فما مدى صحة ذلك؟

المستحقين للجواز الدبلوماسي الزوجة والأبناء القصر للفئات الواردة في الفقرات الخمس من المادة ذاتها من القانون ذاته، لذا يرجى تزويدنا وإفادتنا بالآتي:

1 - هل امتنعت وزارة الخارجية عن سحب الجواز الدبلوماسي ممن بلغ سن 18 سنة من الأبناء القصر؟ في حالة الإجابة بالإيجاب، يرجى بيان أسباب ذلك.
2 - ما إجراءات اتكم القانونية تجاه من يمتنع

وجه النائب د. بدر الملا سؤالاً إلى وزير الخارجية الشيخ د. أحمد الناصر، عن عدد الأبناء القصر الحاصلين على جواز دبلوماسي وعدد من بلغ منهم سن 18 سنة في آخر ثلاث سنوات.

ونص السؤال على ما يلي: أناطت المادة «10» من قانون 1962/11 في شأن جوازات السفر بوزارة الخارجية بمنح وتجديد الجوازات الدبلوماسية، كما بينت الفقرة «ط» من المادة «6» من القانون ذاته أن من ضمن